

باب أسباب الميراث

أسباب ميراث الوفاة ثلاثه كل يفيد مرتبه الوفاة
وهي نكاح وولاء ونسب ما بعدهن للموارث سبب

باب موانع الارث

ويمنع الشخص من الميراث واحدة من علل ثلاث
يرق وقتل واختلاف دين فافهم فليس الشك كاليقين

باب الوارثين من الرجال

والوارثون من الرجال عشرة اسما وهم معروفه مشهوره
الابن وابن الابن مهما نزل والاب والجد له وان علا
والاخ من اي جهه كانا قد انزل الله به القران
وابن الاخ المذنب اليه بالاب فاسمع مقالا ليس بالكذب
والعم وابن العم من ابيه فاسد الذي لا ينزل ولا يتبني
والزوجه والمعتق ذوالولاء فجملة الذكور هو

وَالْعَالَمِينَ مِنَ النِّسَاءِ سَبْعٌ
 بَابُ الْوَارِثَاتِ مِنَ النِّسَاءِ
 بِنْتُ وَبِنْتُ ابْنِ وَامِ مَشْفِقَةٌ
 وَلَا خْتِ مِنْ أَيِّ جِهَاتٍ كَانَتْ
 لَمْ يَقِطْ أَيُّ غَيْرِ هَذِهِ الشَّرْحِ
 وَزَوْجَةٌ وَجِدَةٌ وَمَعْتِقَةٌ
 فَهَذِهِ عِدَّتُهُنَّ بِأَنْتِ

بَابُ الْفُرُوضِ الْمَقْدَرَةِ فِي كِتَابِ الْوَارِثَاتِ
 وَأَعْلَمُ بِأَنَّ الْأَرْضَ نَوْعَانِ هُمَا
 فَالْفَرْضُ فِي نَصْرِ الْكِتَابِ سِتَّةٌ
 وَتَقْدِيرُهُمْ بَعْضُهُمْ نِصْفُ الْوَارِثِ
 وَكُلُّهَا وَكُلُّهَا نِصْفُ الْوَارِثِ
 فَحَقَّقْ فَكُلِّ حَافِظًا أَمَامَهُ

بَابُ مَنْ يَرِثُ النِّصْفَ
 وَالنِّصْفُ فِي نِصْفِ الْوَارِثِ
 وَبِنْتُ ابْنِ عِنْدَ الْبِنْتِ
 وَبَعْدَهَا الْأَخْتُ الْمَرْثِيَّةُ
 الزَّوْجُ وَالْأَنْثَى مِنَ الْأَوْلَادِ
 وَالْأَخْتُ فِي مَذْهَبِ كُلِّ مَقْصِدٍ
 عِنْدَ الْقَرَابَةِ عِنْدَ مَعْصِدٍ

وَالنِّصْفُ